عيادة المريض

هي زيارته , وسميت عيادة لأن الناس يعودون إليه مرة بعد أخرى .

ذهب بعض العلماء إلى أنها سنة مؤكدة , واختار شيخ الإسلام أنها فرض كفاية ، فقد ثبت في الصحيحين قوله صلى الله عليه وسلم : (خمس تجب للمسلم على أخيه المسلم : وذكر منها : عيادة المريض ) وفي لفظ : ( حق المسلم على المسلم ...) وقال البخاري : " باب وجوب عيادة المريض وروى قول النبي صلى الله عليه وسلم : ( أطعموا الجائع , وعودوا المريض , وفكوا العاني) " انتهى .

وهذا الحديث يدل على الوجوب , وقد يؤخذ منها أنها فرض كفاية كإطعام الجائع وفك الأسير . ونقل النووي الإجماع على أنها لا تجب . قال الحافظ : يعني على الأعيان .

وقال الشيخ ابن عثيمين "الصحيح أنها واجب كفائي ، فيجب على المسلمين أن يعودوا مرضاهم " انتهى بتصرف .

وورد في فضلها أحاديث كثيرة ، منها : قوله صلى الله عليه وسلم : ( إن المسلم إذا عاد أخاه المسلم لم يزل في خرفة الجنة حتى يرجع ) رواه مسلم . خرفة الجنة أي جناها . شبه ما يحوزه العائد من ثواب بما يحوزه الذي يجتني الثمر .

وللترمذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( من عاد مريضا أو زار أخا له في الله ناداه مناد : أن طبت وطاب ممشاك وتبوأت من الجنة منزلا ) حسنه الألباني في صحيح الترمذي .

روى الإمام احمد عن جابر رضي الله عنه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( من عاد مريضا لم يزل يخوض في الرحمة حتى يجلس , فإذا جلس اغتمس فيها ) صححه الألباني

وأخرج الترمذي عن علي رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ( ما من مسلم يعود مسلما غدوة إلا صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي , وإن عاده عشية إلا صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح ، وكان له خريف في الجنة ) صححه الألباني . والخريف هو البستان .

الإسلام سؤال وجواب